

451162 - قريبه فقير لكن يؤذيه، فهل يقطع عنه الصدقة؟

السؤال

كنت أتصدق على بعض من حالاتي من حين لآخر عن طريق أمي ومنذ أيام قليلة تفاجئت برفعهم قضية على والدتي وأخواتها الآخرين بحجة منعهم من الميراث وأشهد الله أنه كذب، وطلبوها ببيانات والدتي وأعطتهم إياها بحسن نية منها، واستخدموها تلك البيانات لاستلام محضر القضية وقاموا بالتوقيع مكانها مع وجود تفاصيل أخرى لا أريد الدخول فيها.

أريد إخراج زكاة الفطر، ولا أريد إعطاءهم إياها لما فعلوه مع والدتي، فهل أدخل في قوله تعالى "وَلَا يَأْتِلُ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعْةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيُعْفُوُا وَلَيَصْفُحُوا لَا تُحِبُّونَ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ"؟

الإجابة المفصلة

قال الله تعالى:

(وَلَا يَأْتِلُ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعْةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيُعْفُوُا وَلَيَصْفُحُوا لَا تُحِبُّونَ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ) النور (22).

وقد جاء عند البخاري (4750) ومسلم (2770) في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن قصة حادثة الإفك:

"قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وكان ينفق على مس طح بن أثابة لقراءته منه وفقره: والله لا أنفق على مس طح شيئاً أبداً، بعد الذي قال لعائشة ما قال، فأنزل الله: (وَلَا يَأْتِلُ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعْةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيُعْفُوُا وَلَيَصْفُحُوا لَا تُحِبُّونَ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ).

قال أبو بكر: بل والله إني أحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى مس طح النفقه التي كان ينفق على، وقال: والله لا أثريعها منه أبداً".

وهذه الآية قد نص المفسرون على أنها نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه، كما يدل الحديث السابق.

قال الواحدى رحمة الله تعالى:

" (أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعْةُ) يعني: أولو الغنى والسعفة في المال وهو أبو بكر الصديق رضي الله عنه في قول جميع المفسرين "انتهى. "البسيط" (16 / 173).

لكن نزولها في أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، لا يعني أن حكمها خاص به، أو بقصة الإفك، فالعلماء يقولون: إن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فالآية تتناول كل قريب أساء له قريبه، فعليه أن يقابل الإساءة بالغفران والإحسان وعدم قطع الرحمة.

قال ابن عطية رحمة الله تعالى:

" الآية تتناول الأمة إلى يوم القيمة؛ بـألا يغتاظ ذو فضل وسعة، فيحلف أن لا ينفع من هذه صفتـه غابرـ الـدـهـرـ" انتهى. "الـمـحـرـ الـوـجـيـزـ" (173 / 4).

وهذه وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمن له قرابة يسيئون إليه، أن يصبر على الأذى ويقابلـهـ بالإـحسـانـ.

عـنـ أـبـيـ هـرـيـزـةـ: (أـنـ رـجـلـاـ قـالـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ! إـنـ لـيـ قـرـابـةـ أـصـلـهـمـ وـيـقـطـعـونـيـ، وـأـحـسـنـ إـلـيـهـمـ وـيـسـيـئـونـ إـلـيـ، وـأـحـلـ عـنـهـمـ وـيـجـهـلـونـ عـلـيـ).
فـقـالـ: لـيـثـ كـمـاـ قـلـتـ، فـكـانـمـاـ تـسـفـهـمـ الـمـلـ وـلـاـ يـزـالـ مـعـكـ مـنـ اللـهـ ظـهـيرـ عـلـيـهـمـ مـاـ دـمـتـ عـلـىـ ذـلـكـ) رـوـاهـ مـسـلـمـ (2558).

وهـذـ حـقـيقـةـ صـلـةـ الرـحـمـ الـكـامـلـةـ؛ أـنـ تـتـصـدـقـ عـلـىـ هـؤـلـاءـ الـقـرـابـةـ رـغـمـ مـاـ يـصـدـرـ عـنـهـمـ مـنـ الـأـذـىـ.

عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ، عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ: (لـيـسـ الـوـاـصـلـ بـالـمـكـافـيـ، وـلـكـنـ الـوـاـصـلـ الـذـيـ إـذـاـ قـطـعـتـ رـحـمـهـ وـصـلـهـ) رـوـاهـ الـبـخـارـيـ (5991).

قال ابن الجوزي رحمة الله تعالى:

"اعـلـمـ أـنـ الـمـكـافـيـ: مـقـابـلـ الـفـعـلـ بـمـثـلـهـ.

والـوـاـصـلـ لـلـرـحـمـ لـأـجـلـ اللـهـ تـعـالـىـ: يـصـلـهـ تـقـرـبـاـ إـلـيـهـ، وـاـمـتـنـالـ لـأـمـرـهـ وـإـنـ قـطـعـتـ.

فـأـمـاـ إـذـاـ وـصـلـهـ حـيـنـ تـصـلـهـ فـذـاكـ كـضـاءـ دـيـنـ، وـلـهـذـاـ الـمـعـنـىـ قـالـ: (أـفـضـلـ الصـدـقـةـ عـلـىـ ذـيـ الرـحـمـ الـكـاشـ) - الـكـاشـ: الـمـبـغـضـ الـمـعـابـيـ -
وـهـذـاـ لـأـنـ إـنـفـاقـ عـلـىـ الـقـرـيبـ الـمـحـبـوبـ مـشـوـبـ بـالـهـوـيـ، فـأـمـاـ عـلـىـ الـمـبـغـضـ فـهـوـ الـذـيـ لـاـ شـوـبـ فـيـهـ" انتـهىـ. "كـشـفـ الـمـشـكـلـ" (4 / 120) - (121).

ولـلـفـائـدـةـ تـحـسـنـ مـطـالـعـةـ جـوابـ السـؤـالـ رقمـ (93845).

وـالـلـهـ أـعـلـمـ.